الأمم المتحدة

A/78/772

الجمعية العامة

Distr.: General
14 February 2024
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والسبعون

البند 31 من جدول الأعمال

منع نشوب النزاعات المسلحة

الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقرير العاشر المقدم من الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

110324 290224 24-02830 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

موجز

هذا هو التقرير العاشر الذي أعدته الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، من أجل تقديمه إلى الجمعية العامة عملاً بقرارها 248/71، والفقرة 50 من تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (A/71/755)، والفقرة 37 من قرار الجمعية 193/75.

وفي ظلّ فترة ميّزها تعدد الأولويات الإقليمية وحالات الطوارئ وتنوعها، فضلاً عن حالة التمويل التي تزداد صعوبة، واصلت الآلية إثبات قيمتها الفريدة باعتبارها جهة ميسِّرة للعدالة في منظومة المساءلة عن الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. فقد استجابت الآلية لمستوى غير مسبوق من الطلبات الواردة من الهيئات القضائية المختصة، واستفادت في ذلك من التقدم المحرز في تحقيقها الهيكلي وقدمت طائفة متنوعة ومتزايدة من الخدمات دعماً للتحقيقات في هذه الجرائم والملاحقات القضائية عليها. وأدى اتساعُ نطاق ما قدمته من دعم وتزايدُ جودته إلى تحقيق نتائج في مجال العدالة وإلى إتاحة فرص جديدة لتحقيق العدالة في عدة هيئات قضائية، فيما يتعلق بمختلف الجرائم الدولية ومجموعات الجناة ومجتمعات الضحايا/الناجين. ولا تزال الآلية ملتزمة بتقديمِ أقصى قدر ممكن من المساعدة متى ما سنحت فرص لتحقيق العدالة في المستقبل تتوافق مع الولاية المنوطة بها، وتسخيرِ عملها قدر الإمكان لدعم أهداف إقامة العدل بوجه أعم، ولا سيما الجهود المبذولة لاستجلاء مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم.

ويظل أداء الضحايا/الناجين لدور نشط أمراً محورياً في سعي الآلية إلى تحقيق العدالة الشاملة للجميع. وقد زادت الآلية من توسيع وتنويع عملها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. ويتجلى نهجها القائم على الحقوق الذي يركز على الضحايا/الناجين تجليا ملموسا فيما تقوم به من اتباع استراتيجيات مواضيعية مخصصة للمسائل الجنسانية والأطفال والشباب وأهداف إقامة العدل بوجه أعم. وعلاوة على ذلك، تظل الآلية ملتزمة بتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات مع الجهات الفاعلة في مجال المساءلة التي تعمل من أجل التحقيق في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ومقاضاة مرتكبيها، وكذلك في حالات النزاع الأخرى.

أولا - مقدمة

1 - يغطي التقريرُ العاشر للآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 الأنشطةَ التي اضطلعت بها الآلية في الفترة الممتدة من 1 شباط/فبراير 2023 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2024.

2 - وقد أنشأت الجمعية العامة الآلية في كانون الأول/ديسمبر 2016 وكلفتها باستقاء وتجميع وحفظ وتحليل الأدلة على انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وإعداد ملفات لتيسير وتسريع السير في إجراءات جنائية عادلة ومستقلة، وفقا لمعايير القانون الدولي، في المحاكم الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها، أو قد ينعقد لها مستقبلا، اختصاص بتلك الجرائم.

3 - وأحرزت الآلية تقدما في تنفيذ خطتها الاستراتيجية للفترة 2023-2025، التي تهدف إلى زيادة ترسيخ الآلية باعتبارها كيانا حاسما يدعم ويعزز جهود المساءلة الحالية والمستقبلية في نظر الضحايا/الناجين من الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وأحرزت الآلية هذا التقدم بفضل الدعم الكبير الذي قدمته إلى الجهات الفاعلة في مجال العدالة؛ وبفضل مواصلة صقل استراتيجياتها المواضيعية المتعلقة بالشؤون الجنسانية والأطفال والشباب وأهداف إقامة العدل بوجه أعم؛ وتعزيز العمليات الداخلية؛ والعمل على نطاق واسع مع منظمات المجتمع المدني السورية، بما في ذلك رابطات الضحايا/الناجين.

4 - وسُجلت مستويات غير مسبوقة فيما يتعلق بالطلباتِ الواردة من الهيئات القضائية المختصة والمساعدةِ التي قدمتها الآلية، في إطار دورها بوصفها ميسرا للعدالة يدعم التحقيقات والملاحقات القضائية الجارية والمقبلة في الجرائم الدولية الأساسية. وحتى 31 كانون الثاني/يناير 2024، تلقت الآلية 344 طلبا للمساعدة من 16 هيئة قضائية مختصة وساعدت في إجراء 166 تحقيقا وطنيا منفصلا. وبالإضافة إلى ذلك، زادت الآلية ما تقوم به من المبادرة بتبادل المعلومات ومجموعات البيانات ووحدات الأدلة والمنتجات التحليلية استباقيا مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب لدعمها في عملها. وساند هذه الجهودَ التقدمُ المتواصل الذي يُحرَز في التحقيق الهيكلي الذي تجريه الآلية. ويحتوي مستودع الآلية المركزي للمعلومات والأدلة الآن على حوالي 246 تيرابايت من البيانات، تعززت فائدتها بفضل نشر أدوات إضافية معزَّزة من أدوات إدارة المعلومات الرقمية. وأحرزت الآلية أيضا تقدما كبيرا في مختلف مسارات التحقيق الاستراتيجية المندرجة ضمن تحقيقها الهيكلي، التي لا تزال توفر اللبنات الأساسية للفرص الحالية والمستقبلية لإقامة العدالة.

5 - ويمكن للآلية، دون الإخلال بالطابع السري لأعمالها الموضوعية، أن تشير علنا إلى الدعم الذي قدمته خلال الفترة المشمولة بالتقرير وتحققت بفضله عدة نتائج مهمة في مجال العدالة. ففي ألمانيا، على سبيل المثال، قدمت الآلية أدلة داعمة للتحقيق الذي أدى إلى إصدار محكمة برلين الإقليمية العليا في 23 شباط/فبراير 2023 حكماً بالإدانة بحق مواطن فلسطيني سوري بتهمة ارتكاب جرائم حرب وجريمة القتل على خلفية قيامه بإطلاق رأس حربي على حشد من المدنيين في دمشق في عام 2014. وحُكم عليه بالسجن المؤبد. وفي السويد، أصدرت محكمة مقاطعة غوتبورغ، في 29 آذار/مارس 2023، بحق مواطن سويدي حكماً بالإدانة بتهمة ارتكاب جرائم حرب على خلفية قيامه بنشر صور رؤوس مقطوعة في الرقة، بالجمهورية العربية السورية، مرفقةً بتعليقات مسيئة. ورُفع استئناف ضد الحكم ولا يزال جاريا. وقد دعمت الآلية التحقيق

بتوفير معلومات وتحليلات عن استخدام تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) لساحةٍ عامة في الرقة لتنفيذ عقوبات عنيفة ولعرض جثث الضحايا على الملأ.

6 - وبمقدور الآلية أيضا أن تشير إلى ما قدمته من دعم للعديد من الإجراءات الجنائية الجارية. فعلى سبيل المثال، دعمت الآلية عدة تحقيقات أجرتها السلطات القضائية الفرنسية بتقديم معلومات وأدلة ومنتجات تحليلية. وأدى أحد هذه التحقيقات، في 29 آذار/مارس 2023، إلى توجيه لائحة اتهام إلى ثلاثة مسؤولين سوريين كبار اتُّهموا فيها بالتواطؤ على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب على خلفية مسؤوليتهم عن اختفاء ووفاة مواطنَين فرنسيَين سوريَين. وأفضى تحقيق آخر، في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، إلى إصدار مذكرات توقيف بحق أربعة جنرالات سوريين رفيعي المستوى بتهمة التواطؤ على شن هجمات متعمدة على السكان المدنيين وبتهمة التواطؤ على التعدي على الأرواح بصفتهما جريمتَي حرب، وذلك على خلفية مسؤوليتهم عن الهجمات التي نُفذت في درعا في حزيران/يونيه 2017. وأسفر تحقيق ثالث في الهجمات بالأسلحة الكيميائية، التي وقعت في دوما والغوطة الشرقية في آب/أغسطس 2013، عن إصدار مذكرات توقيف في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 بحق أربعة مسؤولين سوريين كبار بتهمة التواطؤ على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. ووردت أنباء عن أن مكتب المدعي العام رفع استئنافا ضد مذكرة التوقيف الصادرة بحق رئيس الجمهورية العربية السورية. وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أكدت محكمة الاستئناف في باريس لائحة الاتهام التي وَجهت إلى مسؤول كبير في جيش الإسلام ومتحدث سابق باسمه تهمةَ التواطؤ على ارتكاب جرائم حرب تمثلت في تجنيد جنود أطفال والمشاركة في جماعة تشكلت لغرض ارتكاب جرائم حرب. ودعمت الآلية التحقيق ذا الصلة بتقديم معلومات وأدلة. وفي ألمانيا، اعتقل مكتب المدعي العام الاتحادي، في 3 آب/أغسطس 2023، مواطنا سوريا متهما بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب تمثلت في ممارسة التعذيب والاسترقاق في سياق سوء المعاملة التي تعرض لها المدنيون في حي التضامن بدمشق. ودعمت الآلية التحقيق ذا الصلة بمعلومات وأدلة شملت تحليلا للموقع الجغرافي. ومن خلال إجراء أنشطةٍ تحقيقية وتوفير أدلةٍ حاسمة سمحت بإضافة تهم ارتكاب جرائم حرب، سهلت الآلية أيضا التحقيق في الجرائم المرتكبة في جنوب دمشق في عامي 2013 و 2014، وهو التحقيق الذي أدى، في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، إلى توجيه لائحة اتهام إلى مواطنَين سوريَين اتُّهما فيها بالعضوية في منظمة إرهابية أجنبية واحدة أو أكثر وبارتكاب جرائم حرب تمثلت في احتجاز رهائن نجم عنه وفاة ومقتل أشخاص مشمولين بالحماية. وبالمثل، شاركت الآلية، بتقديم شهادات حاسمة أدلى بها شهود وبعمل تحليلي وبحوث أساسية، في دعم التحقيق الذي أدى، في 2 كانون الثاني/يناير 2024، إلى توجيه لائحة اتهام إلى مواطن سوري آخر اتُّهم فيها بالعضوية في منظمة إرهابية أجنبية، وارتكاب جرائم حرب ضد الأشخاص والممتلكات، وارتكاب جريمة القتل. وقدمت الآلية أيضاً أدلة داعمة للادعاء في محاكمة جارية، أمام محكمة فرانكفورت الإقليمية العليا، لطبيب سوري يحاكم بتهمة ارتكاب العنف الجنسي والتعذيب وقتل مدنيين، بصفتها جرائم ضد الإنسانية. وفي السويد، وجهت السلطات القضائية، في 2 كانون الثاني/يناير 2024، لائحة اتهام إلى ضابط كبير سابق في الجيش العربي السوري متهمةً إياه بالمساعدة والتحريض على ارتكاب جرائم حرب، في سياق الهجمات العشوائية التي شنها الجيش في محافظتي حماة وحمص في عام 2012. وشمل الدعم المقدم من الآلية وحدةَ أدلةٍ عن بداية النزاع المسلح غير الدولي في الجمهورية العربية السورية.

7 - وتتوقع الآلية أن تقدم، في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل، مزيداً من الدعم المهم إلى الجهات الفاعلة في مجال العدالة. فعلى سبيل المثال، تستعد الآلية لتقديم الدعم في القضية المعروضة على محكمة

العدل الدولية بشأن *تطبيق اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (كندا وهولندا ضد الجمهورية العربية السورية)*، وذلك بتقديم معلومات وتحليلات مستمدة من مسار تحقيقها الخاص بالجرائم المتعلقة بالاحتجاز. وتتوقع الآلية أن العملَ الجاري الاضطلاع به في إطار مسار تحقيقها الخاص بالجرائم المتصلة بداعش، وتتعلق بقيام داعش بتجنيد الأطفال وتعبئتهم واستخدامهم في الأعمال العدائية في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك ما لحق بهم من أضرار مرتبطة بذلك أثناء تلك الأحداث، سيكون عملاً ذا فائدة جمة للعديد من الهيئات القضائية المختصة، بالاستناد إلى المساعدة التي قُدمت بالفعل من خلال مسار التحقيق هذا. وواصلت الآلية أيضا إحراز تقدم في مسار تحقيقها الخاص بالهجمات غير المشروعة، وتتوقع أن يكون ملفها عن الهجمات التي ارتُكبت في عام 2017 بالأسلحة التقليدية والأسلحة الكيميائية مفيدا للجهات الفاعلة في مجال العدالة.

8 - وواصلت الآلية، بالاستناد إلى نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين، تطوير وتنفيذ استراتيجياتها المواضيعية المخصصة للشؤون الجنسانية والأطفال والشباب وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل استجلاء مصير الأشخاص المفقودين. كما واصلت تعزيز العمليات الداخلية الرامية إلى مراعاة هذه الاستراتيجيات في جميع جوانب عملها. وعلى وجه الخصوص، أحرزت الآلية تقدما في تنفيذ نهج يراعي الأطفال والشباب في عملها، من خلال وضع استراتيجية مُدوَّنة وخطة تنفيذ مصاحبة لها، ومن خلال تنظيم أول تواصل مباشر للآلية مع الأطفال المتضررين من الأحداث في الجمهورية العربية السورية لشرح ولايتها والاستماع إلى آرائهم بشأن الأولويات المتعلقة بالعدالة.

9 - ووسعت الآلية وكثفت على نحو كبير مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، التي تقدم مساهمات بالغة الأهمية عبر كامل نطاق عمل الآلية وتشكل عوامل تمكين مهمة تساعد على اتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استفادت الآلية من ثلاث عمليات تواصل رئيسية مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني لتعزيز حوارها الثنائي مع هذه المنظمات بشأن عملها المتعلق بالجرائم التي ارتكبها داعش. وكان أولها جزءا من عملية منبر لوزان، التي استضافتها سويسرا وهولندا، في حزيران/يونيه 2023. وواصلت الآلية الحوار في شكل اجتماعين سنويين إضافيين نظمتهما مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بعد بدء العمل بهما بنجاح في عام 2022. وفي مشاورة جنيف، التي عُقدت في أيلول/سبتمبر 2023، سعت الآلية على وجه التحديد إلى معرفة وجهات نظر رابطات وفرادى الضحايا/الناجين بشأن عملها المتعلق بداعش. وخلال حلقة العمل المتعلقة بالمساءلة، التي عُقدت في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، ناقشت الآلية مع منظمات المجتمع المدني المنتمية إلى المجتمعات المحلية المتضررة الصعوبات المتصلة بتوثيق الجرائم الدولية الأساسية المرتبطة بداعش. وعلاوة على ذلك، أطلقت سلسلة من 12 اجتماعا عبر شبكة الإنترنت، وذلك إدراكا منها لأهمية إنشاء فضاءات تمكن من الاستماع إلى شتى أولويات المجموعات المختلفة المتضررة من الجرائم التي ارتُكبت في سوريا والصعوبات التي تواجهها. وقد مكن ذلك الآلية من الوصول إلى منظمات المجتمع المدني ورابطات الضحايا/الناجين التي تمثل المجتمعات المحلية، ولا سيما المجتمعات المهمشة، التي لم تتواصل معها الآلية من قبل.

10 - ورحبت الآلية بما قررته الجمعية العامة في قرارها 301/77 من إنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية، من أجل توضيح مصير جميع المفقودين في ذلك البلد وأماكن وجودهم وتقديم الدعم للضحايا والناجين وأسر المفقودين، بالتعاون الوثيق وبالتكامل مع جميع الجهات الفاعلة المعنية. ولاحظت الآلية أن هذا التطور يمثل اختراقاً جوهرياً يكلل الجهود الحثيثة التي بذلتها منظمات

المجتمع المدني ورابطات الضحايا/الناجين والأسر التي دعت باستمرار إلى استجابة إنسانية دولية. وترحب الآلية أيضا بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 301/77 (A/78/627)، الذي تضمن اختصاصات المؤسسة. وتظل الآلية على استعداد للتعاون مع هذه المؤسسة الجديدة التي تركز على الحق في معرفة ما جرى، على نحو ما طلبته الجمعية العامة ووفقا لولايات الكيانين التي يكمل بعضها بعضا، وتتطلع إلى تفعيلها في عام 2024.

11 - وفي 25 نيسان/أبريل 2023، عرضت رئيسة الآلية التقرير التاسع للآلية (A/77/751) على الجمعية العامة، في جلسة عامة عُقدت في إطار بند جدول الأعمال المعنون "منع نشوب النزاعات المسلحة". وقدمت معلومات مستكملة عن التقدم الذي أحرزته الآلية في تنفيذ ولايتها، وتلت ذلك مناقشة أعربت خلالها غالبية الدول عن دعمها للآلية ولعملها. ومن المقرر إجراء المناقشة السنوية التالية في 24 نيسان/أبريل 2024.

12 - ولا تزال الآلية تتابع عن كثب الحالة في الجمهورية العربية السورية والتحديات التي تواجهها مجتمعات السوريين المقيمين في الخارج. وهي تشاطر الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وغيرهما من ممثلي الأمم المتحدة مشاعر القلق البالغ بشأن التحديات المتواصلة التي لا تعد ولا تحصى التي يواجهها الشعب السوري. وتحث الآلية جميع الدول على العمل من أجل إنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

13 - وتعمل الآلية في ظل بيئة مالية تتزايد فيها الصعوبات، حيث لا تكفي الميزانية البرنامجية الحالية لتوفير الموارد اللازمة لمواصلة نطاق وطبيعة عملها في جميع مراحل التحقيق الهيكلي وتلبية الطلب المتزايد على خدماتها من الهيئات القضائية المختصة. وتتفاقم هذه الصعوبات بسبب الغموض الذي يلف مستقبل التبرعات التي ستسمح للآلية بالحفاظ على قدرتها الحالية.

ثانيا - المستودع المركزي للمعلومات والأدلة التابع للآلية

ألف - جمع المعلومات والأدلة عن الجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية

14 - واصلت الآلية توسيع وتحسين مستودعها المركزي خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ففي عام 2023، بدأت الآلية 120 نشاطا من أنشطة الجمع. وتلقت وثائق من مقدمي المعلومات، وأجرت بنفسها مقابلات مع الشهود، وجمعت مواد من شبكة الإنترنت. واستفادت عملية جمع الأدلة التي قامت بها الآلية من قدرتها على إيفاد بعثات ميدانية للالتقاء بالمصادر وإجراء مقابلات مع الشهود وتلقي مواد إثبات أخرى. وتلقت الآلية أيضا الأدلة عن بعد حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا، بما في ذلك عن طريق إجراء مقابلات مع الشهود عن بعد. واكتشفت الآلية مصادر جديدة وتواصلت معها وعززت علاقاتها القائمة مع المصادر الرئيسية ومع مقدمي المعلومات. والمواد التي جمعتها الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير هي ذات قيمة عالية للتحقيقات والملاحقات القضائية الجارية والمقبلة على حد سواء.

15 - وواصلت الآلية، لدى قيامها بجمع المعلومات والأدلة، التواصل مع طائفة واسعة من المصادر، ولا سيما الدول والمنظمات الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد، بما في ذلك الشهود والشهود المحتملون. وتخضع جميع هذه المواد التي تعتمد عليها الآلية في عملها لاستعراض مستقل من قبل الآلية. وواصلت الآلية تعاونها المكثف مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية

السورية وظلت تستفيد من نقل المواد من اللجنة. وتستفيد الآلية أيضا من المساعدة التي تقدمها اللجنة في الاتصال بالمصادر والشهود المحتملين والتنسيق معهم، دعما للتحقيقات الجنائية التي تجري في الهيئات القضائية الوطنية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت الآلية مواد إضافية من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وفقا للتكليف الصادر في قرار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية C-SS-4/DEC.3 المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2018، ووفقا للشروط الواردة في مذكرة التفاهم الموقعة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والآلية في 26 أيلول/سبتمبر 2018. ولا يزال التعاون بين المنظمتين قويا. وتتلقى الآلية أيضا دعما من عدد متزايد من الدول من أجل المضي قدما في عملها المتعلق بالتحقيق الهيكلي وبملفات القضايا.

16 - وكما لوحظ في تقريري الآلية الثامن والتاسع المقدمين إلى الجمعية العامة، أتيح للآلية إمكانية الاطلاع مبكرا على مواد سرية موجودة في محفوظات آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة وفقا للشروط المنطبقة المنصوص عليها في نشرة الأمين العام (ST/SGB/2019/4). ولم تُمنح الآلية إمكانية الاطلاع على المواد والمعلومات السرية الواردة من الدول الأعضاء والمواد الخاضعة لشروط فرضتها أطراف ثالثة، إلا في الحالات التي تلقت فيها الأمانة العامة للأمم المتحدة موافقة صريحة من الدولة العضو المعنية أو الطرف الثالث المعني. وتماشيا مع اختصاصات الآلية، التي تتضمن إشارة محددة إلى جمع المعلومات والأدلة من آلية التحقيق المشتركة، طلبت الآلية نُسخا من بعض المواد الموجودة في المحفوظات باتباع الإطار المنصوص عليه في نشرة الأمين العام. وبعد أن حصلت الآلية على الموافقة على اطلاعها على المواد والمعلومات السرية الواردة من الدول الأعضاء والمواد الخاضعة لشروط فرضتها أطراف ثالثة، وأُتمت الإجراءات المنصوص عليها في النشرة، بما في ذلك موافقة الأمين العام، تلقت في كانون الأول/ديسمبر 2023 نسخا من بعض المواد الموجودة في المحفوظات.

17 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2023 أيضا، مُنحت الآلية إمكانية الاطلاع على المواد السرية الموجودة في محفوظات بعثة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في مزاعم استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. ومُنح أعضاء الآلية إمكانية الاطلاع حضورياً على بعض المواد المتعلقة بالاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في منطقة الغوطة بدمشق في 21 آب/أغسطس 2013. وكانت إمكانية اطلاع الآلية مرهونة بتلقي الأمانة العامة موافقةً صريحة من الدول الأعضاء والكيانات التي تقدم معلومات سرية إلى البعثة، فضلا عن إتمام الأمانة العامة للإجراءات الداخلية اللازمة، بما في ذلك موافقة الأمين العام. وتمشيا مع اختصاصاتها ومسار تحقيقها الخاص بالهجمات غير المشروعة، ستطلب الآلية نسخا من المواد الموجودة في المحفوظات في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل.

18 - وواصلت الآلية بذل الجهود لمد جسور التعاون مع سلطات الجمهورية العربية السورية في إطار التزام الآلية بالاستقلال والحياد. ولم تتلق الآلية بعد ردا من تلك السلطات. وستواصل الآلية الاتصال بجميع الدول التي قد تمتلك، وفقا للمعلومات المتاحة لعامة الجمهور، مواد إثبات ذات صلة.

باء - تجهيز الأدلة

19 - واصلت الآلية تحسين وزيادة قدرتها على تجهيز المعلومات والأدلة المجمَّعة، مع إيلاء الأولوية للحلول المتسمة بالفعالية والكفاءة في التعامل مع كميات كبيرة ومعقدة من المواد. وظل تركيزه منصبا على ثلاثة مجالات استراتيجية، هي الاستغلال الفعال للبيانات المعقدة والمتعددة الوسائط والمواد المتاحة على

شـــبكة الإنترنت، وإدارة نظم المعلومات والتحليل الأســـاســـية وتحديثها، وتنفيذ عمليات ومبادرات حوكمة المعلومات وأمن المعلومات وحماية البيانات.

20 - ومنذ إنشاء وحدة موارد الإنترنت التابعة لها في عام 2021، زادت الآلية باستمرار من قدرتها على الاستغلال الفعال للمعلومات والأدلة المعقدة المتعددة الوسائط وكذلك للمواد المستمدة من مصادر على شبكة الإنترنت. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الآلية باستحداث وتوظيف عدة تقنيات ونظم وأساليب مبتكرة تعزز قدرتها على الوصـــول إلى مجموعات البيانات المتاحة على شـــبكة الإنترنت والبحث فيها وحفظها ومعالجتها، بما في ذلك مجموعات البيانات المســتمدة من وســائل التواصــل الاجتماعي وشــبكة الإنترنت العميقة. وعلاوة على ذلك، تعكف الآلية حاليا على نشر نظم متقدمة للاستعراض والتحليل، وهو ما سيوفر للمحققين والمحللين والموظفين القانونيين الأدوات الأساسية اللازمة لاستغلال البيانات الواسعة النطاق بشكل يتسم بالكفاءة.

21 - وتلبيةً للمتطلبات التي تقتضيها إدارة واستغلال مستودع ضخم لمقاطع الفيديو، قامت الآلية بتطوير وإثراء منظومتها الخاصــة بمعالجة الوسـائط المتعددة. وقد باتت هذه المنظومة الآن تيسـر اسـتيعابَ كميات كبيرة من مقاطع الفيديو وضـبطَ نسـقها، وتسـتخدم المنظومة تقنيات متقدمة من تقنيات الذكاء الاصـطناعي والرؤية الحاسوبية لاستعراض وتحليل محتوى مقاطع الفيديو والمحتوى الصوتي بمساعدة الآلة. فعلى سبيل المثال، تمكنت الآلية بفضل استفادتها من مجموعات الأدوات المفتوحة المصدر المتاحة حديثا من زيادة قدرة المنظومة على تدوين المحتوى الصـــوتي الوارد في المحتوى المتعدد الوســـائط المجمَّع وترجمته آلياً. وبذلك تكون الآلية قد أحرزت تقدما آخر في جهودها الرامية إلى تســـريع وأتمتة المهام التي كان يجري القيام بها يدويا في السابق. ويظل ذلك خطوة أساسية لتجهيز الكميات الكبيرة من المعلومات والأدلة المجمَّعة ولتجاوز تعقيداتها بشكل فعال.

22 - وبالإضــافة إلى ذلك، وســعت الآلية وحســنت البنية التحتية لمنصــة التحليل الرقمي، مما زاد من قدراتها على الكشـف عن الروابط بين الأحداث والمنظمات والمواقع والأفراد والعناصـر الأخرى. وجرى ترحيل عدد من مجموعات البيانات إلى نظام تحليل البيانات لكي يتسـنى للمحللين توليد تحليلات وعروض بصـرية معقدة. وتعمل الآلية حاليا على إنشـاء نموذج بيانات أسـاسـي متين وزيادة التفاعل مع المنصـة لأداء المهام القابلة للتطبيق. وقد واصـــلت الآلية تحســـين الكفاءة باســـتخدام الأتمتة لتبســـيط عمليات الجمع والحفظ. كما حسـنت الآلية إلى حد كبير قدراتها وعملياتها المتعلقة باسـتعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، مما زاد من تعزيز سلامة معلوماتها وأدلتها.

23 - وتعزيزا لحوكمة المعلومات، تعكف الآلية على وضع خطة متعلقة بتنفيذ حماية البيانات، ستزيد من تحســين نهجها المتبع إزاء حماية البيانات وســتزيد من مواءمته مع النهج المتبعة في كيانات الأمم المتحدة الأخرى. وأجرت الآلية أيضــا تقييما لمدى قدرتها على الحفظ والأرشـفة الرقميين في الأجل الطويل لضــمان إمكانية الوصــول إلى أصــولها المعلوماتية وســلامتها وموثوقيتها في المســتقبل. وبدأت الآلية كذلك العمل بإجراءات ونظم جديدة، حيث طبقت ضــوابط أمنية قوية جديدة وحســنت الضــوابط القائمة. ومن المبادرات الرئيسية وضـع سياسـة جديدة لإدارة مراقبة الدخول، ووضـع إجراء جديد للتخلص الآمن من وسـائط تخزين المعلومات، وتنفيذ حل لإدارة المعلومات الأمنية والأحداث من أجل الرصد المركزي للأحداث الأمنية.

24 - وتواصل الآلية التنسيق مع الكيانات الأخرى المكلفة بولايات مماثلة، بسبل منها تبادل الاستراتيجيات والأدوات والإجراءات على المستوى التشغيلي بغية تحقيق أوجه كفاءة على المستوى الجماعي. واتباع هذا النهج ضروري لكي تتمكن الأمم المتحدة من القيام بصورة فعالة بحوكمة وإدارة الكميات الكبيرة من المعلومات والأدلة المجمَّعة وتجاوز تعقيداتها الكبيرة.

ثالثا - تيسير العدالة

ألف - تحليل الأدلة وإعداد ملفات القضايا

25 - أحرزت الآلية مزيدا من التقدم ذي المغزى في تحليلها للمعلومات والأدلة الموجودة في مستودعها المركزي في سياق المشاريع المنفذة في مختلف مسارات تحقيقها الحالية وفي ملف قضاياها التي لا يزال العمل عليها جاريا. وتركز مسارات التحقيق التي تنتهجها الآلية على الجرائم المتصلة بالاحتجاز، والجرائم التي ارتكبها أفراد مرتبطون بداعش، والهجمات غير المشروعة التي شهدتها الجمهورية العربية السورية. ويتعلق ملف القضايا التي لا يزال العمل عليها جاريا بسلسلة من الهجمات بالأسلحة الكيميائية والأسلحة التقليدية وقعت في عام 2017. وتعكس مساراتُ التحقيق التي تشتغل عليها الآلية وعملُها المتعلق بملف القضايا التزامَها باتباع نهج شامل للجميع إزاء العدالة، وهو نهج يستلزم إيلاء اهتمام خاص لفئات الضحايا/الناجين التي جرت العادة بتجاهلها وللجرائم التي لا توثق توثيقا كافيا. ولئن أحرزت الآلية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقدما ملموسا في مختلف مسارات تحقيقها وملف قضاياها التي لا يزال العمل عليها جاريا، فإن عملها يظل محفوفا بالصعاب نظرا لاتساع نطاق الأحداث والهياكل قيد النظر وطابعها المعقد. وتتوقف قدرة الآلية على مواصلة هذه الوتيرة في المستقبل على الإبقاء على المستويات الحالية للموارد. وتتسم الآفاق المستقبلية بالغموض في الوقت الحالي، نظراً لاعتماد الآلية حالياً على التعيينات القصيرة الأجل، والتمويل من موارد خارجة عن الميزانية، وأداء موظفيها لمهام متعددة تنتمي إلى وظائف شتى يتطلب كل منها عملا مضنيا.

26 - وقد واصلت الآلية، في إطار مسار تحقيقها الخاص بالجرائم المتصلة بالاحتجاز، تطوير تحليلها المخصص لتجارب فرادى المحتجزين من خلال استخدام منظور التقاطع. وواصلت الآلية إصدار منتجات تحليلية بشأن هياكل الاحتجاز وبشأن الجرائم، وهي منتجات أطلعت الآلية عليها هيئات قضائية متعددة. وانتهت الآلية من إعداد تقرير يتضمن تحليلا جنسانيا لنظام الاحتجاز السوري ويتناول الجرائم المتصلة بالاحتجاز من منظور جنساني في سياق المجتمع السوري. ويجري استخدام التقرير لتعميق فهم الآلية للقضايا الجنسانية من منظور التقاطع ولتعميق مراعاتها لها وتنفيذ استراتيجيتها الجنسانية ونهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين. وقامت الآلية، بالاستناد إلى تحليلاتِها ومنتجاتِها التي أطلعت عليها الهيئات القضائية المختصة وعملِها مع هذه الهيئات، بجمع وتحليل المزيد من الأدلة لتعزيز وسد الثغرات في الأدلة من خلال إجراء تحقيقات وعمليات جمع مستهدفة. وبالإضافة إلى دعم التحقيقات الجنائية الوطنية، فإن عمل الآلية في مسار التحقيق هذا له صلة مباشرة بالقضية المرفوعة ضد الجمهورية العربية السورية بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أمام محكمة العدل الدولية، والتي تستعد الآلية لدعمها.

27 - وفيما يتعلق بمسار التحقيق الخاص بداعش، أحرزت الآلية تقدما في العمل على وحدة أدلة تتعلق بقيام داعش بتجنيد الأطفال وتعبئتهم واستخدامهم في الأعمال العدائية في الجمهورية العربية السورية، وتحقق ذلك التقدم بفضل أمور منها القيام بأعمال تحقيق مستهدفة لسد ما يوجد في المستودع المركزي للآلية من ثغرات في الأدلة. وسيُجري التقرير التحليلي والاستقصائي، الذي سيشكل الجزء الرئيسي من الوحدة، تقييما وقائعيا للأساليب التي استخدمها داعش في التجنيد، ولطبيعة التدريب الذي قدمه، وتشغيله لمعسكرات التدريب، والطرق المختلفة التي استخدم بها الأطفال في الأعمال العدائية، وأثر هذه التجربة على الأطفال. وسيسعى التقرير أيضا إلى التعرف على التجارب المختلفة التي عايشها الأطفال أثناء تجنيدهم وتدريبهم واستخدامهم في الأعمال العدائية، معتمدا في ذلك على العناصر المتقاطعة لهوياتهم بما في ذلك انتماؤهم الديني وجنسيتهم ونوع جنسهم وفئتهم العمرية. ويعزز التقرير، والأدلة التي جُمعت بغرض إعداده، مراعاة الاستراتيجية المواضيعية للآلية بشأن الأطفال والشباب في تحقيقها الهيكلي. ومن المتوقع أن تكون وحدة الإثبات، التي ستشمل التقرير والأدلة التي يعتمد عليها وقائمة بسجلات الإثبات هذه، جاهزةً لكي يتم إطلاع الهيئات القضائية المختصة عليها في النصف الأول من عام 2024. وقد جرى أيضا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إطلاع الهيئات القضائية المختصة على منتجات أخرى متنوعة أُعدت في سياق مسار التحقيق هذا.

28 - وأحرزت الآلية، فيما يتعلق بمسار تحقيقها الخاص بالهجمات غير المشروعة، تقدما كبيرا في العمل على ملف قضاياها المتعلق بسلسلةٍ من الهجمات بالأسلحة الكيميائية والأسلحة التقليدية وقعت في عام 2017. وعقب إنجاز استعراض شامل ومستقل للمعلومات والأدلة المحتفظ بها في المستودع المركزي، قلصت الآلية نطاق ملف قضاياها لتركيز ما لديها من موارد التحقيق على الادعاءات التي تتوافر عنها أدلة أقوى. وتجري الآلية الآن تحقيقا محدد الهدف لسد ما جرى الوقوف عليه خلال عملية الاستعراض المكثفة من ثغرات في الأدلة.

باء - أطر التبادل والتعاون

29 - يدعم أنشطةَ الآلية عددٌ كبير من أطر التعاون المبرمة مع عدد لا يحصى من الجهات الفاعلة المعنية، بدءاً بمنظمات المجتمع المدني وصولاً إلى المنظمات الدولية وهيئات الأمم المتحدة والكيانات الحكومية. ونظرا لطبيعة الآلية - وهي كيان تابع للأمم المتحدة لا يتمتع بسلطة إنفاذ القانون ويعول على تعاون مقدمي المعلومات - فإن أطر التعاون هذه مهمة لكي تتمكن الآلية من الوفاء بولايتها. فهي تعزز مساعي الآلية في مجال الجمع والحفظ، كما تعزز قدرتها على القيام بأنشطة تحقيق في عدد متزايد من الدول. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت الآلية قد أبرمت 91 إطارا للتعاون. وهذه الأطر ليست شرطا مسبقا للتعاون مع الآلية، كما أن تعاون الآلية مع الجهات الفاعلة المعنية يتجاوز بكثير هذه الأطر البالغ عددها 91 إطارا.

30 - وقد اتخذ التعاون مع مقدمي المعلومات شكلا جديدا منذ شباط/فبراير 2023، حيث عززت الآلية أنشطة التحقيق التي يضطلع بها دعما لمسارات تحقيقها واستجابة لطلبات المساعدة في التحقيقات والملاحقات القضائية الجنائية المحلية. وقد أصبح التعاون مع مقدمي المعلومات ذا أوجه متعددة، حيث أصبح يتجاوز حالات جمع مجموعات البيانات لحفظها من أجل استخدامها في فرص العدالة مستقبلاً ليشمل القيام بصورة مستهدفة بجمع الأدلة ذات الصلة المباشرة بالتحقيقات الجارية، وتحديد الشهود لإجراء مقابلات

معهم من قبل الآلية، والتفاعل النشيط والمتواصل لإثراء التحقيقات التي تتطور بشكل مستمر، والمبادرة بتبادل المعلومات استباقيا عن وجود الجناة المزعومين على أراضي الدول القادرة على مقاضاتهم.

31 - ومن الأهمية بمكان أن الآلية عملت، من خلال مشاورات وحلقات عمل جديدة، على مواصلة تطوير حوار متبادل مع مقدمي المعلومات الذين يدافعون عن مصالح الضحايا والناجين ومع منظمات المجتمع المدني التي يديرها ممثلو مجتمعات متضررة مباشرة من الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية تشارك في جهود المساءلة. وتعتبر الآلية أن هذا الحوار بالغ الأهمية لتحسين فهمها لوجهات نظر واحتياجات الضحايا/الناجين والمجتمعات المحلية المتضررة بشأن أولويات العدالة، ولاستكشاف العقبات الحالية التي تحول دون التوثيق والوصول إلى العدالة والاستراتيجيات الممكنة لتذليل تلك العقبات. وهو أيضاً وسيلة ناجعة لإطلاع الجهات الفاعلة المعنية مباشرة على عمل الآلية ولتعزيز التعاون بما يدعم على أفضل وجه فرص تحقيق العدالة.

32 - وأسفرت مناقشات التعاون التي أجريت مع الدول من أجل الاطلاع على ما بحوزتها من مواد ذات صلة عن نتائج مهمة. ويزداد تعزيز المستودع المركزي للآلية بأدلة عالية القيمة تقدمها السلطات القضائية المحلية. فهذه المواد لا تصب فحسب في مسارات التحقيق التي تعمل عليها الآلية، بل تعود بالفائدة أيضا وبشكل مباشر على التحقيقات التي تجرى في الهيئات القضائية المختصة.

جيم - تبادل المعلومات والأدلة مع الهيئات القضائية الوطنية

33 - تساعد الآلية حاليا العديد من سلطات التحقيق والادعاء العام والقضاء في التحقيق في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ومقاضاة مرتكبيها، سواء استجابة لطلبات المساعدة أو بمبادرة من الآلية.

34 - وقد ازدادت وتيرة طلبات المساعدة المقدمة إلى الآلية تسارعا، حيث تلقت الآلية، بحلول 31 كانون الثاني/يناير 2024، ما عدده 344 طلبا للمساعدة من 16 هيئة قضائية مختصة. وقررت الآلية أنها ليست لديها ولاية تخولها النظر في 4 طلبات من طلبات المساعدة الـ 344 التي تلقتها، وقامت بتجهيز وإقفال 267 منها. والعمل جار على 37 طلبا آخر، وسيبدأ قريبا العمل على الطلبات المتبقية التي لم يبت فيها بعد، وعددها 36 طلبا. وتتصل طلبات المساعدة الـ 344 الواردة إلى الآلية بـ 256 من التحقيقات والملاحقات القضائية المنفصلة، منها 166 طلبا قدمت الآلية المساعدة فيها بالفعل من خلال تبادل المعلومات والأدلة و/أو المنتجات التحليلية.

35 - وفي الفترة بين 1 شباط/فبراير 2023 و 31 كانون الثاني/يناير 2024 وحدها، تلقت الآلية 102 طلب جديد للمساعدة وعملت في الوقت نفسه خلال تلك الفترة على ما مجموعه 135 طلبا. ولا يزال نطاق المساعدة التي تقدمها الآلية استجابةً للطلبات الواردة من الهيئات القضائية المختصة يشهد تطوراً مستمراً. فبدلاً من حالات الدعم المنفردة التي كانت تُقدَّم في السنوات الماضية، أصبحت الآلية تكرس الوقت والموارد بشكل متزايد لتقديم دعم مستمر للتحقيقات الجارية من خلال إجراءِ عمليات بحث منتظمة عن مواد جديدة ذات صلة في مستودعها المركزي، وتجديدِ القيام بتحقيقات باستخدام مصادر مفتوحة للعثور على معلومات لم تكن متاحة من قبل، وتوفيرِ منتجات تحليلية مطورة حديثاً، وإعادة التواصل مع مقدمي المعلومات بشأن أي تغيّر يطرأ على موافقتهم أو رغبتهم في تقديم الأدلة، وتقديم أشكال أخرى من المساعدة.

36 - واستجابة لطلبات الهيئات القضائية المختصة، كثفت الآلية أيضا أنشطتها التحليلية والتحقيقية المصممة خصيصا لخدمة التحقيقات والملاحقات القضائية المحلية الجارية. وقد جرى حتى الآن تبادل ما مجموعه 42 منتجا تحليليا منفصلا أعدتها الآلية لدعم الإجراءات القضائية. وبفضل زيادة الموارد المخصصة للاستجابة لطلبات المساعدة، تضمنت 29 في المائة من الاستجابات التي قدمتها الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير تحقيقات ذات قيمة مضافة، مثل التواصل مع الشهود أو إجراء مقابلات مع الشهود أو تحديد وجمع الأدلة ذات الصلة المباشرة بالتحقيق المحلي المحدد.

37 - وواصلت الآلية أيضاً القيام بعمليات التبادل الاستباقية، حيث قدمت المعلومات والمواد ذات الصلة إلى الهيئات القضائية المختصة بمبادرة منها. واستنادا إلى أنشطة التبادل الاستباقية التي جرى القيام بها قبل 31 كانون الثاني/يناير 2022، وعددها 19 نشاطاً، نفذت الآلية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، 25 نشاطا إضافيا من هذه الأنشطة دعما لجهود العدالة.

38 - وبالإضافة إلى ذلك، شهدت أنشطة التبادل التي اضطلعت بها الآلية لأغراض قضائية نمواً كبيراً، سواء تلك التي بادرت بها الآلية استباقيا أو تلك التي جرت استجابة لطلبات المساعدة، حيث ارتفع عددها من 117 نشاطاً في الدورة السابقة إلى 182 نشاطاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولكي تظل الآلية في المستقبل قادرة على مواصلة تقديم الدعم بنفس الحجم وبنفس النطاق، سيتعين الإبقاء على مستوى الموارد الحالي.

رابعا - التطورات على نطاق الآلية

ألف - آخر المستجدات المتصلة بالاستراتيجيات المواضيعية

اتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين

39 - ظل نهج الآلية الذي يركز على الضحايا/الناجين في صميم عملها. وظلت الآلية تنفذ بشكل ملموس التزامَها بالتركيز من منظور قائم على الحقوق على تجارب ووجهات نظر وأولويات طائفة عريضة من الضحايا/الناجين من الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ويتمثل أحد العناصر المنهجية الرئيسية لتفعيل هذا النهج في إجراء حوار مستمر مع رابطات الضحايا/الناجين والأفراد ومنظمات المجتمع المدني باستخدام طرائق مختلفة للتواصل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاستراتيجيات المواضيعية المتعلقة بالشؤون الجنسانية والأطفال والشباب وأهداف إقامة العدل بوجه أعم هي تجليات محددة للنهج الذي يركز على الضحايا/الناجين في عمل الآلية، وقد أُدمجت مراعاة الاستراتيجيات المواضيعية على نحو صريح، باعتبارها أولوية أساسية، في الخطة الاستراتيجية للآلية للفترة 2023-2025.

40 - وقد ساد في عمل الآلية الرامي إلى دعم إتاحة فرص إقامة العدالة التزامُها بتحقيق العدالة الشاملة للجميع، حيث يسرت التركيز بشكل واضح على المسائل المواضيعية مثل الشؤون الجنسانية والأطفال والشباب، ضمن منظومة المساءلة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. فعلى سبيل المثال، قامت الآلية، بناء على طلب من إحدى الهيئات القضائية المختصة، بتيسير مشاركة الأقران في تقنيات وإجراءات المقابلات التي تركز على الصدمات النفسية، ودعمت الجهات الفاعلة في مجال العدالة في تعزيز ما تتبعه من نُهُج تركز على الضحايا/الناجين في مبادرات محددة في مجال العدالة. وواصلت الآلية أيضاً ممارستها المتمثلة في تبادل الخبرات بشأن استراتيجياتها المواضيعية والأدوات المرتبطة بها مع طائفة من الجهات الفاعلة في مجال العدالة،

بما في ذلك المجتمع المدني والمحكمة الجنائية الدولية ولجان التحقيق التابعة للأمم المتحدة وآليات المساءلة الأخرى التابعة للأمم المتحدة والجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة.

41 - وواصلت الآلية تعزيز حوارها الثنائي مع طائفة متنوعة من الجهات الفاعلة في مجالي المساءلة والعدالة. وكان من ضمن التواصلات التي أجريت مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في العام الماضي منبرُ لوزان السنوي، والمشاورة السنوية مع رابطات الضحايا/الناجين والأفراد، التي أعقبتها حلقة العمل التي عقدتها الآلية مع منظمات المجتمع المدني وركزت على أعمال التوثيق. واستخدمت الآلية هذه الاجتماعات لعرض ومناقشة عملها المتصل بتنظيم داعش. وعُقدت أيضا سلسلة مؤلفة من 12 لقاءً عبر شبكة الإنترنت مع مجموعات ومجتمعات محددة لم يحظَ الكثير منها حتى الآن سوى باهتمام ضئيل في جهود التوثيق والمساءلة. وبالإضافة إلى ذلك، تواصلت الآلية مباشرةً للمرة الأولى مع الأطفال المتضررين من الأحداث في الجمهورية العربية السورية لشرح عملها ولاستطلاع وجهات نظر الأطفال في أولويات العدالة. ويجري إدماج النتائج والرؤى الرئيسية المنبثقة عن عمليات التواصل هذه في العمل الموضوعي للآلية، وفي تقديم الدعم إلى الهيئات القضائية، وصقل عمليات التواصل المقبلة مع الضحايا/الناجين ومنظمات المجتمع المدني. وفي العام المنصرم، أولي اهتمام استراتيجي أيضاً لترسيخ الاستراتيجيات المتمايزة التي تتبعها الآلية بشأن النُهج المركزة على الضحايا/الناجين، والشؤون الجنسانية، والأطفال والشباب من أجل تعميم مراعاتها في العمل اليومي بشكل أكثر كفاءة.

إدماج المنظورات الجنسانية

42 - توفر الاستراتيجية الجنسانية للآلية وخطة التنفيذ المصاحبة لها توجيهات عامة للآلية بإدماج تحليل جنساني في جميع أعمالها، لمعالجة التأثير الضار للتسلسل الهرمي الجنساني التمييزي وخلق فرص إضافية لتحقيق العدالة الشاملة للجميع نتيجة لذلك. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شاركت الآلية، في أعقاب نشر الاستراتيجية للعموم في عام 2022، في التوعية والتواصل المستمرين بهدف التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين بشأن استراتيجيات فعالة لإدماج المنظورات الجنسانية. وشمل ذلك تلبية الطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في المجتمعات المحلية المتضررة بشأن إجراء سلسلة من المشاورات عبر شبكة الإنترنت تركز تحديدا على الاستراتيجية الجنسانية للآلية.

43 - ويسّر الفريق العامل الداخلي التابع للآلية المعني بالشؤون الجنسانية وبالنهج الذي يركز على الضحايا/الناجين تنفيذَ نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية في جميع الأقسام. وعززت الآلية فهمها من المنظور السياقي لأثر العوامل الجنسانية في الجرائم المتعلقة بالاحتجاز المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، من خلال إعداد تقرير مخصص لذلك يبحث في دور نوع الجنس في نظام الاحتجاز السوري.

44 - وقُدم تدريب جنساني أساسي إلى الموظفين المنضمين إلى الآلية، لمساعدتهم على تنمية المهارات والكفاءات اللازمة لإدماج المنظورات الجنسانية بفعالية في عملهم.

دمج المنظورات المراعية للأطفال والشباب

45 - واصلت الآلية تعزيز جهودها الرامية إلى إدماج منظور يراعي الأطفال والشباب في عملها. فقد وضعت الآلية الصيغة النهائية للنسخة الأولى من استراتيجيتها المكتوبة وخطة التنفيذ المصاحبة لها بشأن الأطفال والشباب، التي توثّق الخطوات التي اتخذتها منذ بداية عملها والتي توفر مساراً استراتيجياً

للمضي قدماً. وفي عام 2024، ستُجرى مشاورات خارجية مع المنظمات والخبراء الذين ينصب تركيزهم على الأطفال والشباب لزيادة صقل وتعزيز الاستراتيجية قبل نشرها للعموم. وتعكف الآلية أيضا على إعداد مواد ملائمة للأطفال لكي تُرفق بالمنشور.

46 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت الآلية عدة مبادرات ركزت على التصدي بفعالية للجرائم المرتكبة ضد الأطفال أو شاركت فيها. وتجدر الإشارة إلى أن الآلية تواصلت للمرة الأولى مباشرة مع الأطفال السوريين لشرح ولايتها واستطلاع وجهات نظرهم بشأن العدالة والمساءلة. وقد وفر إطار عمل مصمم خصيصا لهذا الغرض، وُضع بالتعاون مع منظمة تركز على الطفل، أساساً يضمن تفاعلاً هادفاً آمناً يقوم على الحقوق. وشمل ذلك وضع منهجية ومواد ملائمة للأطفال بغية ضمان تفاعل فعال مع الأطفال المشاركين، فضلاً عن توفير حماية وأمن قويين للعملية.

47 - ويسّر الفريق العامل الداخلي المعني بالأطفال والشباب التابع للآلية تنفيذ نهج يراعي الأطفال والشباب في جميع الأقسام. وبالتعاون مع شريك خارجي، أُعدّ تدريب مخصص على إجراء المقابلات مع الأطفال وجرى توفيره للمحققين وموظفي دعم الشهود. ويوفر مسار التحقيق الخاص بتنظيم داعش مثالاً على إدماج منظور مراعٍ للأطفال والشباب في التحقيق الهيكلي للآلية. ومن خلال التركيز على تجنيد الأطفال وتعبئتهم واستخدامهم في الأعمال العدائية، والطائفة العريضة من الأضرار التي لحقت بهم من جراء ذلك، عملت الآلية طوال فترة تنفيذها للمشروع على تحديدِ وسدّ ثغرات الأدلة فيما يتعلق بالأطفال والشباب، ووضعِ تجارب الأطفال والشباب الضحايا في صلب اهتمامها، وإبراز الجوانب التقاطعية التي تتسم بها تجاربهم.

أهداف إقامة العدل بوجه أعم: الأشخاص المفقودون

48 - تسترشد مساهمة الآلية في توضيح مصير المفقودين في السياق السوري وأماكن وجودهم بالتزامها باتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين وحق أسر المفقودين في معرفة ما جرى لذويهم. وتمشيا مع قراري الجمعية العامة 228/76 و 230/77، واصلت الآلية تحديد سبل إضافية للمساعدة في البحث عن المفقودين. وعملا بقرار الجمعية العامة القاضي بإنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية، ساهمت الآلية في المشاورات مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، بشأن كيفية تفعيل المؤسسة، بالتشاور الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. والآلية على استعداد للتعاون مع المؤسسة، حسب الاقتضاء في حدود ولايتها والموارد المتاحة لها. ويمكن أن يشمل التعاون بينهما على وجه الخصوص تبادل المعلومات ذات الصلة بالبحث عن المفقودين، عبر طرائق تصون الولاية المحددة للمؤسسة الجديدة وتلبي في الوقت نفسه احتياجات الضحايا والناجين وأسر المفقودين.

49 - وواصلت الآلية تنفيذ نظامها الأولي المتعلق بوسم المعلومات والأدلة لاستخلاص معلومات منها عن الأشخاص المفقودين. وبفضل هذا النظام، استطاعت الآلية تبادل المعلومات ذات الصلة للمساعدة في توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم في سياق الأحداث الجارية في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

باء - الدعم التشغيلي

50 - ينطوي الدعم التشغيلي على تقديم الخدمات المتعلقة بحماية ودعم الشهود والضحايا/الناجين، والمساعدة الأمنية واللغوية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية تعزيز قدرتها على الحماية من خلال استخدام موارد خارجة عن الميزانية، ومن خلال استكشاف سبل التعاون مع الدول الأعضاء الراغبة في نقل الشهود أو إعادة توطينهم في أراضيها، ومن خلال التعاون مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة وغير تابعة لها لتيسير حماية الشهود ودعمهم. وطبقت الآلية أفضل الممارسات الدولية في خدمات الحماية والدعم التي تقدمها، بما في ذلك في تفاعلاتها مع الشهود المتعاونين الذين أعربوا عن مخاوف جدية وذات مصداقية على أمنهم. وواصلت تطوير وتنقيح الإجراءات ذات الصلة المتعلقة بحمايةِ الشهود وتقديمِ الدعم النفسي الاجتماعي لهم، وشمل ذلك مراجعة الإجراءات لمواءمتها مع استراتيجيات الآلية المتعلقة بالشؤون الجنسانية والأطفال والشباب. ويُتبع لدى تقديم خدمات الدعم والحماية نهج يركز على الضحايا/الناجين ويراعي المبادئ والاستراتيجيات الشاملة للآلية.

51 - وواصلت الآلية تعزيز قدراتها في مجال الإحالة، مؤكدةً بذلك الأهمية القصوى التي توليها لسلامة الضحايا/الناجين والشهود ورفاههم في خدماتها. وبُذلت جهود مكثفة لتجميع قائمة جرد للخدمات الطبية والنفسية وخدمات الطب النفسي المتاحة في المناطق التي يوجد بها الضحايا والشهود. ويضمن تجميعُ هذه القائمة الذي جرى القيام به بعناية الالتزامَ ببروتوكول إحالة محكم وتؤكد إمكانية حصول المستفيدين على الخدمات. وفي إطار الالتزام المتواصل بتحسين قدرات الإحالة، يعمل فريق الحماية على تيسير إتاحة الفرص للضحايا والشهود كي يبدوا ملاحظاتهم على خدمات الإحالة. وتسهم حلقة التعقيبات هذه في التحسين المستمر لعملية تجميع قائمة جرد الخدمات وتعزز الجودة العامة لعمليات الإحالة.

52 - ويُراعى البعد الأمني في جميع المجالات المشمولة بعمليات الآلية، بدءا من المشاورات مع المحاورين التي تستضيفها جنيف ومرورا بالعمليات في الميدان. وعملت الآلية بشكل وثيق مع قسم الأمن والسلامة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لضمان الأمن المادي لكل من الموظفين وأماكن العمل، وعززت في الوقت نفسه علاقتها بإدارة شؤون السلامة والأمن بالأمم المتحدة لضمان سلامة تخطيط وتسيير البعثات الميدانية. وكفلت الآلية حصول موظفيها على التدريب المناسب على نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، وهي تعتزم أن تقدم لموظفاتها في الفترة المقبلة تدريبا خاصا بالمرأة في مجال التوعية الأمنية.

53 - وجرى تقديم أو تيسير خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية للبعثات الميدانية، والمقابلات مع الشهود، والمشاورات مع منظمات المجتمع المدني والضحايا/الناجين، والتواصل، والعمل بشأن المنتجات التحليلية للآلية. وإضافة إلى اللغتين العربية والإنجليزية، شملت اللغات المستخدمة الفرنسية والألمانية والكردية (البهدينية/الكرمانجية) والتركية. وتمكنت الآلية من إعداد قائمة خاصة بها بأسماء مترجمين شفويين للغة العربية، بالإضافة إلى قائمة مترجمين تحريريين للغات مختلفة منها العربية. وجرى تحديث التوجيهات المتعلقة بالمصطلحات الجنسانية لكي يستخدمها جميع الموظفين.

جيم - التمويل

54 - عملا بالفقرة 35 من قرار الجمعية العامة 191/72، أدرج الأمين العام الآلية في الميزانية البرنامجية المقترحة منذ عام 2020. ولم تطرأ أي زيادة على مستوى الموارد من الموظفين منذ ذلك الحين. وقد حثت

الجمعية العامة، في الفقرة 31 من قرارها 222/78، الأمين العام على إدراج المزيد من الموارد اللازمة لمعالجة عبء العمل المتزايد بشكل كبير في الآلية منذ عام 2020 وضمان اضطلاعها بولايتها بفعالية.

55 - ومع أن الآلية واصلت استخدام موارد خارجة عن الميزانية لتكملة موارد الميزانية العادية غير الكافية، ضامنةً بذلك تنفيذ ولايتها، فإن صندوقها الاستئماني بدأ ينضب تدريجيا. وفيما يتعلق بعام 2024، لا توجد تعهدات بالتبرع مؤكدة تغطي الاحتياجات المحددة في خطتها الاستراتيجية بالكامل. ومن شأن إقرار زيادة هيكلية مستدامة في الموارد المخصصة من خلال الميزانية البرنامجية أن يحد من هذا النقص في التمويل ويضع الآلية في وضع واعد أحسن يمكنها من مواصلة الوتيرة الحالية التي يسير بها تحقيقها الهيكلي ومن الحفاظ على مستوى المساعدة التي تقدمها بما يواكب الطلب المتزايد على خدماتها من الهيئات القضائية المختصة.

دال - الفريق

56 - أحرزت الآلية مزيداً من التقدم في جهودها في مجال استقدام الموظفين. ففي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان قد تم شغل 54 وظيفة من الوظائف الممولة من الميزانية العادية البالغ عددها 60 وظيفة. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت ثمة 28 وظيفة إضافية ممولة من التبرعات، وهو ما مكّن الآليةَ من مواصلة إحراز تقدم في تحقيقها الهيكلي ومن الحفاظ على مستوى المساعدة التي تقدمها إلى الهيئات القضائية المختصة، مما أدى بدوره إلى تحقيق مزيد من التقدم في تنفيذ ولاية الآلية.

57 - وتعمل الآلية بنشاط على تنفيذ مبادرات لتوفير الدعم للموظفين الذين يتعرضون لمواد قد تتسبب في صدمة نفسية. وقد وُضعت برامج لبناء القدرات مصممة خصيصا لاحتياجات موظفي الملاك الإداري الأوسط، بهدف تزويد القادة بالمهارات والمعارف اللازمة للإشراف الفعال على الفرق التي تشارك في التعاطي مع المحتوى الحساس. وبالإضافة إلى ذلك، تُعقد جلسات دعم منظمة للموظفين في أعقاب وقوع الحوادث البالغة الخطورة، وهو ما يهيئ بيئة داعمة مواتية للتعامل مع التجارب الصعبة والتكيف معها. وإدراكاً من الآلية للأثر العميق الذي يتركه التعرض للصدمات النفسية، فقد وفرت خدمات استشارية داخلية يَسهُل الحصول عليها. وتوفر هذه الخدمات دعماً يتسم بالسرية والمهنيّة، وهو ما يؤكد التزام الآلية بضمان الصحة النفسية لموظفيها الذين يتعاملون مع سياقات عمل صعبة وضمان قدرتهم على التكيف.

خامسا - التوصيات

58 - تسعى الآلية إلى التعاون من أجل الوفاء بولايتها وتعظيم تأثيرها، على النحو المبين أدناه.

ألف - التعاون مع الأمم المتحدة ومع المنظمات الدولية الأخرى

59 - تطلب الآلية إلى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ما يلي:

(أ) ضمان تمكّن الآلية من الاطلاع الكامل على المواد الموجودة لدى منظومة الأمم المتحدة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ووضع الترتيبات اللازمة لتحقيق تلك الغاية؛

(ب) ضمان أن تنسِّق وكالات الأمم المتحدة المعنية مع الآلية وأن تتعاون معها على نحو كامل، بما في ذلك عن طريق تنفيذ طلبات الحصول على المعلومات والمساعدة في الوقت المناسب؛

(ج) الدخول في حوار مع الآلية لتعزيز التنسيق معها على كامل نطاق مجالات الاهتمام، بما يشمل المجال الإنساني ومجال حقوق الإنسان ومجال المساءلة، بغية تبادل المعلومات بانتظام مع الآلية؛

(د) تزويد الآلية بمعلومات عن المسارات الفعالة التي يمكن من خلالها إحالة الحالات الإنسانية لمساعدة الضحايا/الناجين من الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ولتيسير إمكانية حصولهم على خدمات الدعم حيثما أمكن؛

(هـ) العمل مع الآلية بشأن نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين وما يرتبط به من استراتيجيات تتعلق بالشؤون الجنسانية والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل المساعدة على توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، بغية تيسير العدالة الشاملة للجميع عن طريق إظهار وتناول تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين؛

(و) ضمان أن تراعي المبادراتُ الأخرى القائمة ضمن منظومة الأمم المتحدة التي تُعنى بالتحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية و/أو توثيقها و/أو ملاحقة مرتكبيها قضائيا الولايةَ المنوطة بالآلية وضمان تشجيع التعاون والمنافع المتبادلة بين تلك المبادرات والآلية إلى أقصى حد ممكن؛

(ز) كفالة إشراك الآلية في المشاورات ذات الصلة المرتبطة بالمهام المنوطة بها، وهي جمع المعلومات والأدلة عن الجرائم الدولية الأساسية وتجميعها وحفظها وتحليلها، بما في ذلك المسائل الموضوعية المتعلقة بحوكمة المعلومات وإدارتها، وإدارة السجلات والمحفوظات، وحماية البيانات.

باء - التعاون مع الدول

60 - تطلب الآلية إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) زيادة تقديم الدعم إلى الآلية من خلال الميزانية العادية والتبرعات التكميلية لمواجهة الزيادة الكبيرة التي طرأت على عبء عمل الآلية منذ عام 2020 ولضمان اضطلاعها بولايتها بفعالية؛

(ب) ضمان التعاون والتفاعل على نطاق واسع مع الآلية وتنفيذ أي اتفاقات وأطر لازمة لتحقيق تلك الغاية في الوقت المناسب، وذلك بالتشاور مع الآلية؛

(ج) تنسيق جهود الجهات الفاعلة الوطنية المعنية والتوعية بولاية الآلية من أجل تيسير عملها؛

(د) ضمان أن تراعي المبادراتُ المتخذة بصدد توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية والتحقيق فيها والملاحقة القضائية بشأنها ولايةَ الآلية الرامية إلى دعم العدالة المحايدة والمستقلة والشاملة للجميع؛

(هـ) ضمان وجود إجراءات تتسم بالكفاءة والفعالية، إن لزم الأمر، لتيسير وصول الآلية إلى أراضيها؛

(و) بالنسبة إلى الدول التي تستضيف مجتمعات اللاجئين السوريين، يُطلَب إليها توفير المعلومات للآلية وتيسير التعاون بين الآلية والوكالات المحلية والجهات الفاعلة المحلية المعنية بعمل الآلية؛

(ز) النظر في إبرام اتفاقات تعاون مع الآلية لتوفير الخدمات المتعلقة بحماية ودعم الشهود التي يقتضيها عمل الآلية؛

(ح) العمل مع الآلية بشأن الكيفية التي يمكن لها أن تساعد بها الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة في التعاطي مع تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين، وتحقيق عدالة أكثر شمولا، بما يتماشى مع نهج الآلية الذي يركز على الضحايا/الناجين.

جيم - التعاون مع المجتمع المدني

61 - تطلب الآلية إلى المجتمع المدني ما يلي:

(أ) تزويد الآلية بجميع المعلومات والأدلة المتاحة ذات الصلة لتيسير عمليات المساءلة وإمكانية الوصول، عند الاقتضاء، إلى الشهود والشهود المحتملين في الوقت المناسب؛

(ب) العمل مع الآلية فيما يتعلق باستراتيجيات التنسيق بخصوص أعمال التوثيق المتعلقة بالجرائم السابقة والجارية في الجمهورية العربية السورية؛

(ج) العمل مع الآلية بشأن نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين وما يرتبط به من استراتيجيات تتعلق بالشؤون الجنسانية والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل المساعدة على توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، بغية تيسير العدالة الشاملة للجميع عن طريق إظهار وتناول تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين؛

(د) مساعدة الآلية في التواصل مع الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني، وخاصة رابطات الضحايا/الناجين، وتشجيع إيجاد فهم عام لولاية الآلية والعمل الذي تضطلع به؛

(هـ) تزويد الآلية بمعلومات عن الخدمات الطبية والنفسية الاجتماعية الفعالة اللازمة لمساعدة ضحايا الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ولتيسير حصولهم على تلك خدمات حسب الحاجة إليها.

سادسا - خاتمة

62 - خلال دورة الإبلاغ، أحرزت الآلية تقدما كبيرا نحو تحقيق هدفها المتمثل في تيسير تحقيق العدالة الشاملة للجميع فيما يتعلق بالجرائم الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011. ولئن كانت الحالة في البلد لا تزال متقلبة والظروف الإنسانية فيه بالغة الصعوبة، فإن الجهود التي تبذلها الآلية والعديد من شركائها السوريين والدوليين لمحاسبة المسؤولين عن الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية تستمر بلا كلل أو ملل. وقد باتت الآلية الآن تقدم خدماتها إلى 16 هيئة قضائية مختصة، وتعمل على تعميق وتكثيف شراكاتها القائمة على الثقة مع المجتمع المدني السوري والدول الأعضاء والمنظمات الدولية. وفي وقتٍ تتعدد فيه أزمات الإفلات من العقاب في جميع أنحاء العالم، وفي لحظة باتت فيها المنطقة مرة أخرى على شفا الانزلاق إلى مواجهة أوسع نطاقاً، توفر الآلية فائدة جمة للهيئات القضائية المختصة التي لا تزال ملتزمة بتسليط الضوء على حجم الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وطابعها المعقد وخطورتها. وفي هذا السياق، تمكّنت الآلية من توظيف مواردها المحدودة بفعالية وكفاءة، واستفادت من مستودعها المركزي ومن تحقيقها الهيكلي واستجابت للطلبات المتزايدة باستمرار الواردة من الهيئات القضائية المختصة، وجرى ذلك بالاستناد إلى نهج يركز على الضحايا/الناجين من أجل تحقيق عدالة أكثر شمولاً وأكثر استيعابا للجميع.

63 - ولا يزال الضحايا/الناجون من الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وأسرهم في صميم عمل الآلية. وفي عام 2023، واصلت الآلية توسيع تواصلها المتعدد الأوجه مع المجتمع المدني، بما في ذلك من خلال مشاوراتها مع رابطات الضحايا/الناجين التي أصبحت الآن سنوية، وحلقات العمل الرامية إلى تعميق التعاون مع منظمات المجتمع المدني المتخصصة في توثيق الجرائم الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، فضلا عن عقد اجتماعات جديدة عبر شبكة الإنترنت. وواصلت الآلية أيضا تبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من عملها الرائد في تيسير العدالة في سياق الحالة السورية، مع مختلف أصحاب المصلحة المعنيين الساعين إلى إعمال المساءلة في سياقات أخرى، حيث لا يزال الطلب على هذه التجارب مرتفعا.

64 - والآلية ملتزمة أيما التزام بتيسير تحقيق أهداف إقامة العدل بوجه أعم، على النحو المنصوص عليه في الولاية المنوطة بها والهدف الأساسي لقرار الجمعية العامة 248/71 المتمثل في اتخاذ خطوات عملية لتحقيق العدالة لجميع الضحايا ومنع وقوع الانتهاكات في المستقبل. وهي مدركة تماما ومتنبهة لأوجه التلاقي بين عملها الذي يركز على المساءلة الجنائية وبين أهداف إقامة العدل بوجه أعم، وحريصة على اتخاذ الخطوات اللازمة لدعم أوجه التلاقي تلك حيثما أمكن وبما يتماشى مع الولاية المنوطة بها. وفي الفترة المقبلة، ستبدي الآلية التزاماً خاصاً بدعم تفعيل المؤسسة المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية التي أنشئت حديثاً، حيثما كان ذلك مناسباً وعند الطلب، في حدود مواردها.

65 - وبينما يتزايد الطلب باستمرار على المساعدة التي تقدمها الآلية، فإنها تلاحظ بقلق أن استمرار مستوى الأعمال العدائية في الجمهورية العربية السورية لا يقابله من المجتمع الدولي نفس المستوى من التصميم الجماعي على إنهاء النزاع وما يتصل به من انتهاكات للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان. ولعل دور الآلية قد أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى في هذا السياق، لكنه لن يكون بديلاً عن إيجاد حل شامل يضمن المساءلة الكاملة عن مجموعة الجرائم التي ارتُكبت ولا تزال تُرتكب في الجمهورية العربية السورية.

66 - وتعرب الآلية عن امتنانها للدعم المقدم لها من الدول، ومن منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والأفراد. وهي ممتنة بوجه خاص للمجتمع المدني السوري، بما في ذلك رابطات الضحايا/الناجين، لسعيه الدؤوب إلى تحقيق العدالة الشاملة. وتمشيا مع نص وروح الولاية المنوطة بها، ستواصل الآلية السعي إلى استثمار جميع الفرص لتحقيق العدالة الحقيقية، متى وحيثما سنحت تلك الفرص.